



بسم الله الرحمن الرحيم

باسم الشعب

المجلس الوطني لكوردستان العراق

رقم القرار : ٤

تاريخ القرار : ٢٨ / ٤ / ١٩٩٩

« قرار »

استناداً الى الصلاحيه المخولة لنا بموجب الفقرة (٣) من المادة الثانية من القانون رقم (١٠) لسنة (١٩٩٧) وبناءً على ماشرعه المجلس الوطني لكوردستان العراق بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٤ / ٤ / ١٩٩٩ قررنا اصدار القرار الاتي :

اولاً : الغاء قرار مجلس قيادة الثورة (العراقي) المرقم « ٣٥٨ » في ١٦ / ٣ / ١٩٧٨ المتضمن استملاك الحقوق التصرفية للقطع والمقاطعات المشمولة به وفق القوائم المرفقة بالقرار المذكور.

ثانياً : يعاد تسجيل الحقوق التصرفية للاراضي المشمولة بقرار الاستملاك المشار اليه بالفقرة اولاً اعلاه بأسماء اصحابها كما كانت عليه قبل صدور القرار المذكور دون استيفاء رسوم إعادة تسجيل حق التصرف بأسمائهم.

ثالثاً : يستثنى من احكام هذا القرار المساحات التي تم انشاء منشآت وابنية عامة عليها ويتم تسجيلها ارضاً وبناءً بأسماء الجهة التي يقررها مجلس وزراء الاقليم في حالة عدم تسجيلها باسم اية جهة حكومية في الاقليم.

رابعاً : على مجلس الوزراء تنفيذ احكام هذا القرار.

خامساً : ينفذ هذا القرار من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية.

جوهر نامق سالم

رئيس المجلس الوطني لكوردستان العراق